

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٨٥ لسنة ١٩٦٢

برد جنسية الجمهورية العربية المتحدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨  
المعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ بشأن جنسية الجمهورية العربية  
المتحدة ،

قرر :

مادة ١ - ترد جنسية الجمهورية العربية المتحدة إلى سعد الدين محمد  
الوليل .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ شعبان سنة ١٢٨١ (٣١ يناير ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨  
المعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ بشأن جنسية الجمهورية العربية  
المتحدة ،

قرر :

مادة ١ - يؤذن للسيدة / أليس ناهيديان أرملة المرحوم موزيك  
هاجوب أربويان المقيمة في مدينة القاهرة بالتجنس بالجنسية اللبنانية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ شعبان سنة ١٢٨١ (٣١ يناير ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٨٦ لسنة ١٩٦٢

بالإذن بالتجنس بالجنسية الإيرانية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨  
 الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢  
لسنة ١٩٥٩ ،

قرر :

مادة ١ - يؤذن للسيد / كمال حسن محمد نوح المقيم بالإسكندرية  
بالتجنس بالجنسية الإيرانية .

٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ شعبان سنة ١٢٨١ (٣١ يناير ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٢٥ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨  
بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة المعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ،

قرر :

مادة ١ - ترد جنسية الجمهورية العربية المتحدة إلى عبد جمال الدين  
الكتاني .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ شعبان سنة ١٢٨١ (٣١ يناير ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر